

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 40111 - من أوقف دابة في سبيل من سبيل المسلمين في أسواقهم فوطئت بيد أو رجل فهو ضامن .
- (ق وضعفه - عن النعمان بن بشير)